

## قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

رقم ١٤ لسنة ٢٠١١

بتفويض وزير التضامن والعدالة الاجتماعية في بعض الاختصاصات

### رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ١٣/٢/٢٠١١ ؛  
وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات ؛  
وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بإنشاء هيئة خاصة باسم بنك ناصر الاجتماعي ؛  
وعلى قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ؛

**قرر :**

#### ( المادة الاولى )

يفوض السيد الدكتور/ جودة عبد الخالق السيد محمد - وزير التضامن والعدالة الاجتماعية في مباشرة اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها فيما يأتي :  
- القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بإنشاء هيئة خاصة باسم بنك ناصر الاجتماعي .  
- المادتان ( ٤٩ ، ٥٠ ) من قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢

#### ( المادة الثانية )

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

#### ( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .  
صدر بالقاهرة في ٢٤ ربيع الأول سنة ١٤٣٢ هـ  
( الموافق ٢٧ فبراير سنة ٢٠١١ م ) .

**المشير/ حسين طنطاوي**

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة